



من وزير المالية
إلى

N° 661

22/04/2020

الموضوع: حول تطبيق أحكام الفصل 26 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015
المرجع: - مكتوبك الوارد بتاريخ 30 أكتوبر 2018
- مكتوبي عدد 1299 بتاريخ 08 أبريل 2019
- مكتوبك الوارد بتاريخ 28 جانفي 2020

لقد طلبت بمقتضى مكتوبك بتاريخ 28 جانفي 2020 المشار إليه بالمرجع أعلاه
مراجعة فحوى مكتوبي عدد 1299 بتاريخ 08 أبريل 2019 وتمكينك من الانتفاع بأحكام
الفصل 26 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015 مذكرة أنك تحصلت على قرض سكني عن
طريق دفتر ادخار سكني لدى بنك الإسكان وأنه تم إيداع مبلغ القرض بحسابك البنكي وأن
جدول استهلاك القرض تم إصداره باسمك باعتبارك صاحبة دفتر الادخار بالإضافة إلى أنك
تمتلكين الأرض التي سيتم عليها البناء غير أن أقساط تسديد القرض يتم اقتطاعها من حساب
زوجك مبينة أنه لا يمكنك تغيير الوثائق المتعلقة بالقرض باسم زوجك.

جوابا، يشرفني أن أؤكد لك ماورد بمكتوبي عدد 1299 بتاريخ 08 أبريل 2019
باعتبار أن حق الطرح يمنح فقط للشخص الذي يقوم بدفع فوائض القروض التي تخول ذلك
حيث لا يمكن للشخص الذي لا يدفع أي فوائض الانتفاع بالطرح المذكور.

وتقبلي، سيدي، فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض عنه

المدير العام
للدراسات والتدقيق العدلي
الإمضاء: سهام بوعقيد
المرجع: المكتوبك الوارد بتاريخ 30 أكتوبر 2018